

هذه اوضح وا دل علي التصور اقامة
 مقامه اخذ بالمجاهل من كلام السكاكي فقال
في غير ما وضعته له بالتحقيق في اصطلاح
به المتخاطب مع قونية ما ندمه عن ارادته
 اي ارادة معناه في ذلك الاصطلاح واي
 السكاكي بقيد **التحقيق** حيث قال هو
 له بالتحقيق **ليدخل في تعريف المجاز**
 التي هي مجاز لغوي علي ما سمنه من
 فيها وصفت له بالتاويل لا بالتحقيق فلو لم
 يقيد الوضع بالتحقيق لم تدخل هي في التاويل
 لانها ليست مستعملة في غير ما وضعته له

بالتاويل

بالتاويل و ظاهر عبارة المتنازع ههنا فاسند
 لانه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن مثلا
 تخرج الاستعارة و ظاهر ان الاحتراز انما هو
 عن خروج الاستعارة لانه عن عدم خروجها
 فيجوز ان تكون لا زائدة او يكون المعنى احترازا
 لئلا يخرج الاستعارة **ورد ما ذكره السكاكي بان**
الوضع وما يشق عنه كالموضوعات مثلا
اذا اطلقا يتناول الوضع بتاويل لان
 السكاكي نفسه قد فسر الوضع بتعيين اللفظ
 بالامني نفسه وقال قولي بنفسه احترازا
 عن المجاز لغوي بارادته بقرينة ولا شك ان